

فعالية السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي

د. الطيب لحيلج --- جامعة أم البواقي - الجزائر

Résumé :	الملخص:
<p>La politique monétaire comprend les différentes mesures prises par les autorités monétaires en vue d'être appliquées par les institutions financières dans la perspective d'une meilleure maîtrise de la masse monétaire. Sachant que l'objectif principal de la politique économique est la réalisation de la stabilité économique, il existe des objectifs auxiliaires tels que le plein emploi, la lutte contre l'inflation, la récession, etc.</p>	<p>تعرف السياسة النقدية على أنها تلك الإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية، وتطبقها المؤسسات المالية، بغرض التأثير في كمية النقود في الاقتصاد الوطني، وهذا لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية. وإذا كان الهدف الأساسي للسياسة الاقتصادية هو تحقيق الاستقرار الاقتصادي فهناك أهداف جزئية؛ منها التشغيل الكامل، ومحاربة التضخم، ومحاربة الكساد... وغيرها. وتُرسَم السياسة النقدية بغية تحقيق واحد أو أكثر من هذه الأهداف.</p>
<p>La politique monétaire vise justement à réaliser un ou plusieurs de ces objectifs.</p>	<p>ويتوقف نجاح السياسة النقدية على نجاحها في تحقيق الهدف الذي رسمت من أجله، ويتوقف هذا النجاح، إلى حد كبير، على الأدوات التي تستخدمها تلك السياسة، وعلى تجاوب المؤسسات المصرفية مع ما يطلبه المصرف المركزي. وبناء عليه تتطرق هذه الورقة لمدى نجاح السياسة النقدية في تحقيق أهدافها في ظل نموذج اقتصاد إسلامي معين، وهو ذلك النموذج الذي تختفي فيه نقود الودائع.</p>
<p>Le succès de la politique monétaire est conditionné par la réalisation de l'objectif fixé, l'efficacité des instruments institués par cette politique, et par la réaction des institutions bancaires vis-à-vis de cette politique.</p>	
<p>Cet article tente d'explorer le degré de succès de la politique monétaire dans la réalisation des objectifs fixés dans le contexte d'un modèle d'économie islamique qui n'autorise pas la monnaie de crédit ou monnaie scripturale.</p>	

مقدمة.

تعتبر النقود في اقتصاد أي مجتمع مثل الدم في جسم الإنسان؛ فكما أن الجسم يعتل باختلال كمية الدم، ويتعافى بانتظامها، فإن الاقتصاد يضطرب، بين كساد وتضخم، في حالة اختلال كمية النقود، ويستقر، بما يعنيه الاستقرار من توظيف كامل للموارد الاقتصادية واستقرار في الأسعار، في حالة انتظام كمية النقود؛ بحيث تُضخ في حالة نقصها وتسحب في حالة زيادتها عن حاجة الأعوان الاقتصاديين لها. والدول الحديثة تعطي للسياسة النقدية أهمية كبيرة لا تقل أهمية من اهتمامها بالسياسة الاقتصادية التي تسطرها وذلك من خلال استحداث أدوات يمكن مراقبة كمية النقود عن طريق إدارتها بواسطة المؤسسات النقدية التي تنشأ خصيصاً من أجل إدارة كمية النقود.

والنظام الإسلامي مثله مثل النظام التقليدي له أدواته التي تمكنه من مراقبة كمية النقود؛ يشتركان في بعضها ويختلفان في بعضها الآخر، ومن هنا تختلف فعالية السياسة النقدية في كل منهما.

هذه الورقة محاولة لإبراز مدى فعالية السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي، من خلال عرض أدوات السياسة النقدية المقترحة، ومدى فعالية كل أداة في تحقيق الهدف الذي تسطره السلطة النقدية، سواء بزيادة كمية النقود أو بإنقاصها.

القسم الأول: ملاحظات عامة

تبدأ الورقة بمجموعة من الملاحظات التي لا بد منها؛ بسبب عدم وجود نظام واحد مطبق ومكتمل يمكن أن يتخذ كمثال على النظام الإسلامي في مجال الاقتصاد.

الملاحظة الأولى: تعريف السياسة النقدية:

تعرف السياسة النقدية على أنها إجراءات تقوم بها السلطة النقدية (المصرف المركزي ووزارة المالية) من أجل ضبط كمية النقود في الاقتصاد الوطني، بغية تحقيق أهداف تسعى الدولة إلى تحقيقها. وبما أن الهدف الأكبر الذي تسعى إليه الدول هو تحقيق الاستقرار الاقتصادي؛ الذي يعني تحقيق معدلات نمو مرتفعة في ظل أسعار لا تتغير بشكل كبير، فإن هناك أهدافاً جزئية؛ منها القضاء على البطالة ومحاربة التضخم أو الانكماش وتحفيز الاستثمارات... أو غيرها.

الملاحظة الثانية: أنواع السياسات النقدية. هناك نوعان من السياسات النقدية:

النوع الأول. السياسة النقدية التوسعية، وتعني سعي السلطة النقدية، عن طريق السياسة النقدية إلى التوسع في ضخ النقود في جسم الاقتصاد الوطني بمعدل يزيد عن معدل تزايد الناتج الحقيقي من السلع والخدمات بالأسعار الثابتة، وتكون نتيجة هذه السياسة وجود كتلة من النقود في السوق لا تقابلها سلع حقيقية، أي وجود طلب دون أن يقابله عرض فترتفع الأسعار؛ مما يعني حدوث التضخم؛ الذي يعني ارتفاع الأسعار، فيقبل المستثمرون على زيادة الاستثمارات فتقل البطالة وتزيد كمية السلع وينتقل الاقتصاد من مستوى إنتاج وتشغيل منخفضين إلى مستوى إنتاج وتشغيل مرتفعين.

النوع الثاني: السياسة النقدية الانكماشية، وتعني سعي السلطات النقدية، عن طريق السياسة النقدية إلى سحب كمية من النقود من السوق؛ وتكون نتيجة هذه السياسة نقص كمية النقود لدى أفراد المجتمع ومؤسساته مما يقلل، بالتالي، من طلبهم على السلع والخدمات، فتتخفض الأسعار وتقل أرباح المستثمرين، وقد يقل الاستثمار إذا كانت السياسة النقدية شديدة الانكماش؛ أي عندما يتم سحب كمية كبيرة من النقود فتؤدي إلى انخفاض الطلب بشكل كبير ومن ثم انخفاض الأسعار بشكل كبير كذلك، مما يؤدي إلى تحقيق خسائر في بعض القطاعات فتتوقف عن الإنتاج. ويتوقف نجاح السياسة النقدية في تحقيق الهدف الذي وُضعت من أجله على ثلاثة أمور.

الأمر الأول. الأدوات التي تستخدمها تلك السياسة؛ فهناك العديد من الأدوات التي تستخدم في السياسة النقدية، ويتوقف عدد المفيد منها على الحالة التي يراد معالجتها.

الأمر الثاني. عدم وجود مؤسسات مالية خارج الجهاز المصرفي يمكن أن يؤدي عملها إلى إفشال السياسة النقدية.

الأمر الثالث. تجاوب المؤسسات المصرفية مع ما تطلبه السلطة النقدية؛ فإذا كان التجاوب ضعيفا فإن السياسة النقدية لن تكون ناجحة بالشكل المطلوب، أما إذا كان التجاوب كبيرا فإن السياسة النقدية تنجح في الوصول إلى الهدف المرسوم. وتعتمد درجة التجاوب على عاملين، العامل الأول مدى هيمنة المصرف المركزي على المصارف التجارية، وذلك مثلا من خلال حاجتها إليه في الحصول على القروض اللازمة لتمويل الطلب الزائد

على النقود. العامل الثاني، مدى تفهم المصارف لضرورة الإجراءات التي سنتها السلطة النقدية.

الملاحظة الثالثة: اختلاف السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي عنها في

الاقتصاد التقليدي

تختلف السياسة النقدية في النظام الإسلامي عنها في النظام الرأسمالي من حيث المحور الذي تدور حوله هذه السياسة، فالسياسة النقدية في النظام الرأسمالي تدور حول محور الإقراض والاقتراض. فأهداف السياسة النقدية يتم تحقيقها من خلال زيادة كمية القروض التي تمنحها المصارف التجارية أو من خلال إنقاصها، حسب الحالة التي يمر بها الاقتصاد الوطني، ووسيلتها إلى ذلك هي سعر الفائدة على هذه القروض، ولأن سعر الفائدة في السوق لا يمكن رفعه أو خفضه بقرار؛ لتوقفه على عوامل عرض النقود والطلب عليها، فإن المصرف المركزي عادة ما يلجأ إلى أدوات يستطيع عن طريقها التأثير في عرض النقود ومن ثم يرتفع سعر الفائدة أو ينخفض تبعاً لما يريد.

أما السياسة النقدية في النظام الإسلامي فتدور حول محور التشارك⁽¹⁾ بالأموال في رؤوس أموال المشاريع فيستطيع المصرف المركزي أن يغير من عرض النقود أو الطلب عليها من خلال الأدوات التي تؤدي إلى تغيير العائد على التشارك، الذي سوف يرد في هذا البحث باسم نسبة التشارك. وستختلف فعالية هذه الأدوات في تحقيق أهداف السياسة النقدية عن فعالية الأدوات التي يستخدمها النظام الرأسمالي، وذلك لاختلاف هذه الأدوات عن تلك وكذلك لاختلاف البيئة التي يطبق فيها كلا النوعين من الأدوات.

الملاحظة الرابعة: تعدد أشكال التطبيق العملي للإسلام.

يتكون التشريع الإسلامي من منطقتين⁽²⁾ أو جزأين؛ جزء تم ملأه من طرف القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ويسمى بالثوابت؛ ومن أمثلتها فرضية الزكاة، وحرمة الربا، والملكية المزدوجة ... وغيرها من الأمور التي حسمتها الشريعة ولم تتركها لاجتهادات البشر. وجزء ترك فارغاً ملئه من قبل ولي الأمر أو من يمثله من المجتهدين، وفقاً لمتطلبات الأهداف العامة للاقتصاد الإسلامي ومقتضياتها في كل زمان ومكان؛ مثل أيهما يكون المسيطر، القطاع العام أم القطاع الخاص، ومثل أيهما أحق في الوجود؛ النقود السلعية أم النقود الائتمانية؟، ومثل أيهما يسود؛ نظام حرية التجارة أم نظام تقييدها؟، ومثل أيهما يسود؛

نظام الاحتياطي الجزئي أم نظام الاحتياطي الكلي أثناء تبني نظام النقود الائتمانية؟... وغيرها من الأمور التي تختلف فائدتها من عصر إلى آخر. فمثلا في اقتصاد متخلف يُفضل أن يقود القطاع العام عملية تنمية الاقتصاد، على عكس الاقتصاد المتطور أين يُفضل أن يقود القطاع الخاص عملية الاستثمار والتطور. ونصل إلى بيت القصيد فنقول إن النظام النقدي في الاقتصاد الإسلامي يمكن أن يسمح بوجود نقود الودائع، ويمكن أن يعتمد فقط على النقود القانونية. وهذه الفكرة لها مؤيدون حتى من خارج النظام الإسلامي؛ فقد قال سايمونز في عام 1948 إن الجهاز المصرفي المبني على أساس وجود احتياطيات جزئية هو جهاز غير مستقر بحكم تكوينه، وقد اتفق معه ميلتون فريدمان في عام 1969 على فكرة اشتراط احتياطي قانوني 100%⁽³⁾، وكذلك البوفسور موريس آليه في كتابه "الشروط النقدية لاقتصاد السوق"، من دروس الأمس إلى اصلاحات الغد" حين قال في ص 28: يجب منع خلق أي نقود سوى النقود الأسامية. والباحث يتبنى هذه الفرضية لبناء سياسة نقدية في اقتصاد إسلامي، ومن ثمة اختبار مدى فعالية السياسة النقدية في نظام نقدي إسلامي مبني على أساس وجود احتياطي قانوني 100%.

القسم الثاني: السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي

في هذا القسم يتم تناول فعالية السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي، ولا يمكن التطرق إلى فعالية السياسة النقدية إلا من خلال معالجة نقطتين معا وهما أدوات السياسة النقدية وفعالية هذه الأدوات لما بينهما من ارتباط كبير، ولأنهما معا يعطيان صورة مكتملة عن فعالية السياسة النقدية.

أولا: أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي القائم على الاحتفاظ باحتياطي 100%.

يمكن تقسيم الأدوات التي تستعملها السياسة النقدية لتحقيق أهدافها إلى أدوات كمية، أو عامة، تؤثر في حجم المعروض من النقود في الاقتصاد الوطني، وأدوات نوعية، تؤثر في اتجاه حجم الائتمان أو في نوعيته.

الفرع الأول: الأدوات الكمية للسياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي.

هناك العديد من الأدوات الكمية التي تُقترح لعمل السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي وهي:

1- حسابات المصرف المركزي: ﴿4﴾

في النظام الإسلامي المقترح تلتزم المصارف التجارية بالاحتفاظ بنسبة 100 % كاحتياطي قانوني على الودائع الجارية، ومن هنا فإنه لا يمكن لتلك المصارف اشتقاق النقود انطلاقاً من الودائع الجارية لديها، وتكون الوسيلة إلى تزويد المصارف التجارية بما تحتاجه لتلبية حاجة المستثمرين هو قيام المصرف المركزي بفتح حساب خاص به لدى المصارف التجارية، يسمى حساب الودائع المركزية، وهي ودائع موجهة للاستثمار عن طريق نظام التشارك سواء مضاربة أو مشاركة. ويقتسم المصرف المركزي الأرباح والخسائر مع المصارف التجارية والمستثمرين حسب نسبة التشارك السائدة في السوق، وتستعمل الودائع المركزية كأداة للتأثير في حجم المعروض من النقود، فإذا رأى المصرف المركزي أن ظروف الاقتصاد تستدعي توفير مزيد من النقود أضاف إلى حجم ودائعه الكمية التي يراها مناسبة. أما إذا رأى أن ظروف الاقتصاد تستدعي التقليل من حجم النقود المتداولة قام بسحب الكمية المناسبة من ودائعه التي حل أجلها أو تصفيتها.

2- أسهم الحكومة: ﴿5﴾

تقوم الحكومة بإنشاء مشاريع إنتاجية أو مشاريع خدمية، إضافة إلى ما يقوم به القطاع الخاص. وفي البداية فإن رؤوس أموال هذه المشاريع تمول من طرف الحكومة بما لديها من أموال فائضة أو عن طريق التمويل بالعجز، ويمكن بعد هذا، للحكومة، أن تستعمل رؤوس أموال تلك المشروعات كأداة من أدوات السياسة النقدية، فإذا رأت أن وضع الاقتصاد يستدعي التقليل من كمية النقد طرح المصرف المركزي أسهم مشاريع الحكومة أو المزيد منها للاكتتاب العام فيقبل الجمهور على شرائها، ونظراً إلى أن المشروع قائم أصلاً فإن هذه النقود تعتبر فائضة لدى الحكومة، استردتها عن إنفاقات سابقة، ويمكن أن تنفقها على إقامة مشاريع أخرى ولكن نظراً إلى أن وضعية الاقتصاد تستدعي التقليل من حجم المعروض النقدي فإن الحكومة تحتفظ بهذه النقود. وإذا رأت أن وضع

الاقتصاد يستدعي زيادة حجم النقود قام المصرف المركزي نيابة عن الحكومة بشراء أسهم مشاريع الحكومة، فيزيد حجم النقود لدى الأفراد والمؤسسات.

وهكذا أدت عملية بيع الحكومة للأسهم التي بحوزتها أو لبعضها إلى نقصان حجم النقود المتداولة في المجتمع وهذا سيؤدي حتما إلى نقصان التوظيفات الجديدة، بسبب كون الطلب على النقود في الاقتصاد الإسلامي يتأثر بالرصيد النقدي ولا يتأثر بسعر الفائدة ، أي إنه لا يمكن الاحتفاظ بنقود زائدة عن الحاجة بحيث تؤدي إلى إفساد عمل السياسة النقدية؛ وذلك بسبب نسبة الزكاة التي تأكل من المال 2.5% إذا بلغ النصاب وحال عليه الحول.

كما أدت عملية شراء الأسهم من طرف المصرف المركزي إلى زيادة حجم النقود المتداولة في المجتمع، ونظرا لاعتماد الطلب على النقود على الرصيد النقدي فإن هذه الكمية تعتبر فائضة عن المطلوب فتوجه مباشرة إلى التوظيف في شراء الأسهم أو التأسيس المباشر للمشروعات.

وتشبه هذه الأداة في عملها أداة السوق المفتوحة في النظام الرأسمالي ولكنها تؤدي الدور المطلوب منها بفعالية أكبر كما سيتضح لاحقا.

وتستعمل هذه الطريقة كأداة ناجحة في إدارة عملية التنمية حيث أن أصعب فترة يمر بها المشروع دائما هي مرحلة التأسيس، فأغلب رجال الأعمال يتخوفون من هذه المرحلة لأنه يمكن أن يكون قرار الاستثمار خاطئا من البداية بسبب قصور في الدراسات التي أجريت، وفي أثناء فترة الإنشاء قد تتغير بعض المعطيات السابقة في غير صالح المستثمر مما يؤدي إلى عدم جدوى الاستثمار في هذا النشاط. ولا يشعر المستثمر بالراحة إلا بعد أن يرى مشروعه قد أصبح منتجا، وأن إنتاجه يلقي طلبا كما كان متوقعا، فقيام الدولة بتحمل كل الأخطار السابقة، مع أن الأخطار التي تقابل الحكومة قليلة بسبب ما يتوفر لديها من مهارات وكفاءات وقدرة على معالجة الاختلال في الجوانب الأخرى التي لها علاقة بالمشروع ولا تقع تحت سيطرة الشخص الخاص، وخاصة فيما يتعلق بالقوانين وتغييرها. فقيام الدولة بتحمل الأخطار السابقة لانطلاق المشروع من شأنه أن يجعل نسبة المشاريع الناجحة كبيرة كما أن الطلب على أسهم المشاريع بعد فترة التأسيس يكون كبيرا، وهو ما يؤدي إلى نجاح هذه الأداة في تمثيل الدور المطلوب منها بكفاءة عالية.

3- نسبة التشارك: ﴿6﴾

في النموذج الإسلامي المقترح يهيمن المصرف المركزي على غالبية الودائع الاستثمارية، ومن هنا يستطيع أن يعدل من نسبة التشارك بالشكل الذي يراها مناسبة لسير النشاط الاقتصادي. ففي حالة ميل الاقتصاد نحو الركود، ومن ثم حاجته إلى الإنعاش، يقوم المصرف المركزي بتخفيض نسبة التشارك على ودائعه لدى المصارف التجارية فينخفض معدل التشارك السوقي؛ لأنه إذا كان الممولون الآخرون في القطاع الخاص لا يريدون أن يتنازلوا عن النقود التي في حوزتهم إلا بتخصيص النسبة الأكبر من الأرباح لهم، فإن المصارف التجارية، سعياً منها لتوفير المال لرجال الأعمال، تلجأ إلى المصرف المركزي لتوفير هذا التمويل الذي يعرضه بمعدل منخفض، فيقل الطلب على أموال القطاع الخاص، فيضطر إلى القبول بالنسبة التي قررها المصرف المركزي، وإلا فإن الزكاة ستأخذ جزءاً من هذا المال. وهكذا يصبح المعدل الذي قرره المصرف المركزي هو المعدل السوقي، ولا يمكن القول أن النظرة التشاركية لرجال الأعمال قد تحد من فعالية هذه الأداة، فهذا غير صحيح لأن الوضع هنا ليس مثل الوضع في النظام الرأسمالي؛ ففي النظام الرأسمالي إذا لم ينجح المشروع فإن صاحبه سيخسر جهده ويبقى مطالباً بالقروض التي اقترضها سواء من المصارف التجارية أو من أية جهة أخرى وذلك طيلة حياته، أما في النظام الإسلامي فقد لا يخسر غير جهده كما هو الحال في المضاربة، إذا لم يثبت تعديه أو تقصيره. وإذا كان صاحب المشروع عبارة عن شركة فلا يخسر إلا بمقدار نسبة مشاركته في رأس المال، وفي كل الحالات فإنه لن يبقى مديناً برأس مال المشروع لأية جهة.

أما في حالة ميل الاقتصاد نحو التضخم ووجود كتلة نقدية فائضة فيستطيع المصرف المركزي أن يرفع من نسبة التشارك على ودائعه فيقل الطلب على رؤوس الأموال لاستثمارها، وما دام هو كذلك يعتبر من جهة أخرى طالباً للأموال من خلال شهادات الاستثمار الحكومية التي يصدرها، فيقل طلبه كذلك على الأموال لاستثمارها بتقليل عرضه لشهادات الاستثمار الحكومية، وحتى لو عرض القطاع الخاص أمواله بنسب تشارك قليلة فإنه لا يستطيع أن يلبي كافة طلبات رجال الأعمال، ومن ثمة لا بد أن ترتفع نسبة التشارك في القطاع الخاص ومن ثم في السوق. وتعتبر هذه الأداة في الاقتصاد الإسلامي مشابهة في

عملها لأداة سعر إعادة الخصم في النظام المصرفي التقليدي إلا أنها تختلف عنها من حيث الفعالية، كما سيتضح لاحقاً.

الفرع الثاني: الأدوات النوعية للسياسة النقدية.

يمكن القول أن أهم الأسباب التي تدعو إلى استعمال أدوات الرقابة النوعية هي زيادة فعالية أدوات الرقابة الكمية أو العامة، وأهم الأدوات التي يمكن استعمالها هي:

1- الاستعمال التفضيلي لنسب التشارك:

إذا تم تقرير نسبة واحدة فقط للتشارك فإن رأس المال سيتوجه بصورة أكبر إلى المشاريع الأكثر أماناً والأكثر ربحية؛ وهي المشاريع التجارية بصورة خاصة وبعض المشاريع الصناعية التي تقل فيها درجة المخاطرة، أما المشاريع التي تزيد فيها درجة المخاطرة فإن الأموال لا تتوجه إليها حتى ولو كان يُتوقع من ورائها ربح كبير، حتى ولو كانت تمثل أولوية في خطة التنمية. ولذلك فإن استعمال نسب تشارك عديدة؛ طبقاً لأهمية النشاط، وبما يتماشى مع خطة التنمية الوطنية أمر من شأنه أن يؤثر على اتجاه الأموال المستثمرة؛ فإذا كانت هناك العديد من نسب التشارك فإن الأموال تتجه للتوظيف في المجالات التي تكون نسبة التشارك فيها لصاحب رأس المال بصورة أكبر من نسب التشارك في المجالات الأخرى؛ بشرط أن تكون نسبة التشارك المرتفعة في مستوى الأخطار التي تنتظر المستثمر. وعادة ما تكون الأخطار كبيرة في الاستثمارات طويلة الأجل ومنخفضة في الاستثمارات قصيرة الأجل؛ ولهذا يجب أن تكون نسب التشارك كبيرة في الاستثمارات طويلة الأجل ومنخفضة في الاستثمارات قصيرة الأجل. ولا يكفي هذا الشرط حتى ترتفع نسبة التشارك أو تنخفض بل يجب أن يتوفر الشرط الثاني وهو أن يمثل المشروع أولوية في خطة التنمية؛ فقد يكون هناك استثمار طويل الأجل ولكن نسبة التشارك فيه صغيرة لأنه لا يمثل أولوية في خطة التنمية، كما أنه قد يكون الاستثمار قصير الأجل ولكن نسبة التشارك فيه كبيرة؛ وهذا لكون هذا الاستثمار يمثل أولوية من أولويات التنمية في تلك المرحلة، فالذي يميز نسبة التشارك الكبيرة عن نسبة التشارك القليلة هو توفر الشرطين معاً، حجم الأخطار المتوقعة وأهمية المشروع في خطة التنمية.

2- الإقناع الأدبي:

يمكن للمصرف المركزي أن يعتمد أسلوب الإقناع الأدبي مع المصارف التجارية بقصد جذبها إلى صيغة للمساهمة في تنفيذ السياسة التي يراها. فالمصارف التجارية هي وسيطة بين أصحاب الأموال وأصحاب المشاريع وتستطيع أن توجه الأموال إلى النشاط الذي ترغبه، وبخاصة أموال القطاع الخاص، لأن ودائع القطاع الخاص هي في الغالب ودائع عامة لا يخصصها أصحابها للاستثمار في مجال محدد، ومن هنا يستطيع المصرف التجاري توجيه هذه الأموال الوجهة التي قد لا يرغبها المصرف المركزي، الذي لا يمكنه فعل شيء بسبب الحرية التي تتمتع بها المصارف التجارية في استثمار الودائع بالشكل الذي تراه مناسباً لها ولأصحاب تلك الودائع، ولا يمكن للمصرف المركزي توجيه الودائع إلى استثمارات معينة إلا فيما يتعلق بودائعه هو لدى هذه المصارف. وعليه فيبقى الأسلوب الأمثل لجربها إلى صفه هو عملية الإقناع الأدبي، وذلك إما مباشرة عن طريق الاجتماع بمديري المصارف التجارية ومناقشة أوضاع الاقتصاد معهم والسياسات النقدية التي يتعين سلوكها، إما للحفاظ على هذه الوضعية أو لتغييرها، وما هي الإسهامات المنتظرة من المصارف التجارية. وإما أن يكون الإقناع الأدبي بأسلوب غير مباشر عن طريق إطلاع تلك المصارف دورياً بواسطة النشريات، على حالة الاقتصاد، وسوق النقد، والإجراءات التي يجب اتخاذها للمحافظة على الوضعية أو تغييرها. خاصة وأنه يمثل رأي الدولة، وطاعتها واجبة فيما ليس فيه معصية.

3- تحديد حصص الاستثمار في كل نشاط.

في العادة لا تضع المصارف التجارية كل الودائع التي توجد في حوزتها في نوع واحد من النشاطات بل تقوم بتنوع النشاطات التي تمولها، فتكون حافظة استثماراتها مكونة من أوراق مالية (أسهم وحسب) موزعة على العديد من المشاريع في نشاطات عديدة؛ حتى إذا فشل أي مشروع في نشاط معين، وتعرض للخسارة فإن أرباح المصرف من المشاريع الأخرى تعوض هذه الخسارة، وكذلك إذا فشل الاستثمار في نشاط أو في قطاع بكامله فإن الأرباح العائدة من النشاطات الأخرى أو القطاعات الأخرى تعوض هذه الخسارة.

ومن خلال التوزيع الاقتصادي للأموال على مختلف المشاريع؛ والذي تقوم به كل إدارة راشدة في أي قطاع للتمويل، يستطيع المصرف المركزي أن يؤثر في اتجاه التمويل

بحيث يمكنه أن يطلب من المصارف التجارية أن تغير النسب التي تشكل حافظتها الاستثمارية لصالح قطاع معين أو تخفيض نسبة التمويل لقطاع آخر... وهكذا يبقى حجم التمويل الخاص بالاقتصاد ككل على ما هو عليه وإنما الذي يتغير هو أن بعض النشاطات تأخذ حصة أكبر من ذي قبل، بينما النشاطات الأخرى تأخذ حصة أقل من ذي قبل، وقد تكون هناك أنشطة أخرى لا تتغير حصتها.

4- الإجراءات الزجرية.

لا تمثل الإجراءات الزجرية في حد ذاتها أمرا بتمويل نشاط معين أو بعدم تمويل نشاط آخر، إنما هي مجموعة من الإجراءات العقابية ضد المصارف التجارية التي لا تشارك المصرف المركزي رؤيته في الإجراءات التي ينبغي القيام بها من أجل السير الحسن للاقتصاد؛ فتقوم مثلا بتمويل قطاع كان المصرف المركزي قد نبه إلى عدم تمويله، أو رفضت تمويل قطاع كان المصرف المركزي قد حث على تمويله، أو بالغت في رفع نسبة التشارك أو تخفيضها عكس ما تقضي به تعليمات المصرف المركزي. والإجراءات الزجرية تكون متدرجة بحيث لا توقع عقوبة قاسية من المرة الأولى فيمكن أن تتبع التسلسل التالي:

أ- لفت انتباه المصارف بوجوب التقيد بتعليمات المصرف المركزي والإشارة إلى الاختراقات التي قامت بها هذه المصارف .

ب- توجيه إنذار إلى المصارف التي تتماذى في تجاهل تعليمات المصرف المركزي والدعوات الموجهة لها بوجوب التقيد بالسياسة المقترحة .

ج- توقيع عقوبات مالية في شكل مبلغ معين على تماذيتها في تجاهل الإنذارات الموجهة.

د- غلق حسابات الودائع المركزية لديها إلى حين تعهدها كتابة بالتزامها بتوجيهات المصرف المركزي كغيرها من المصارف. وهذا الإجراء شديد الوطأة على المصرف التجاري باعتبار أن الودائع المركزية تشكل المصدر الرئيس لحصوله على المال اللازم لتلبية طلبات رجال الأعمال.

ثانياً: فعالية السياسة النقدية.

تتميز السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي بفعالية كبيرة في ذاتها، وبفعالية أكبر من مثلتها في الاقتصاد الوضعي، وذلك للعديد من الأسباب أهمها:

1- اعتمادها على أداة نسبة التشارك بدلا من سعر الفائدة، ليس، وحسب، لكون نسبة التشارك أداة شرعية وسعر الفائدة أداة غير شرعية، بل لأن الدراسات التي أجريت أكدت عدم أهمية سعر الفائدة في الطلب على النقود أو عرضها.⁷

2- إن التقلبات التي تحدث في الاقتصاد الرأسمالي لا مبرر لوقوعها في الاقتصاد الإسلامي. فالتضخم الناتج عن ارتفاع التكاليف، وخاصة عنصر الأجور، لا محل له في الاقتصاد الإسلامي أو على الأقل قليل الحدوث بسبب ارتباط أجر العامل بالناتج الذي يحققه، وعدم السماح لنقابات العمال بالضغط على أرباب الأعمال للحصول على أكثر من حقهم. كما أن نبيذ الإسلام للإسراف وتحريمه للتبذير من شأنه كذلك أن يقلل من احتمال وجود التضخم الناتج عن زيادة الطلب. أما الكساد فاحتمال وجوده قليل كذلك بسبب مرونة الأجور، وجواز التسعير في حالة الارتفاع الذي لا مبرر له في أسعار السلع والخدمات، والذي عادة ما يكون ناتجا عن وجود احتكارات قوية من طرف التجار أو أرباب الأعمال. و إذا خف المرض سهل العلاج.

3- اختلاف ثقافة المجتمع الإسلامي عن ثقافة المجتمعات غير الإسلامية، فالقيم الإسلامية التي تؤمن بالتعاون من أجل المصلحة العامة تصنع رجالا لا يترددون في القيام بأي عمل يحقق المصلحة العامة حتى ولو كان في ذلك مساس بمصالحهم الشخصية؛ وهذا امتثالا لقوله تعالى (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون)⁸. فالسياسة النقدية هي تدابير يقوم بها الحاكم تجاه الرعية من أجل تعميم المنافع عليها. فانطلاقا من القيم الإسلامية فإن الأفراد يتقيدون بالتدابير التي أقرها الحاكم، حتى ولو كان في ذلك مساس بمصالحهم الشخصية الآنية، هذه هي البيئة التي تساعد السياسة النقدية على النجاح في أداء دورها بفعالية، فإذا أُختير من الأدوات ما يناسب المرحلة فإن فعالية السياسة النقدية ستتضاعف.

الفرع الأول: فعالية الأدوات الكمية.

يمكن عرض فعالية الأدوات الكمية من خلال عرض فعالية كل أداة بشكل مستقل.

1- فعالية أداة الودائع المركزية.

تكتسب أداة الودائع المركزية فعاليتها من كون الودائع المركزية تشكل النسبة الغالبة في الودائع الاستثمارية التي تتعامل بها المصارف التجارية، وتتغير هذه الودائع بالزيادة بناء على طلب المصارف التجارية من المصرف المركزي تزويدها بهذه الودائع نظرا للطلبات المقدمة من رجال الأعمال وموافقة المصرف المركزي على ذلك، بعد دراسة الطلب من حيث أهميته للاقتصاد الوطني، ثم الربحية المتوقعة. أما تغيير هذه الودائع بالنقصان فيتم عن طريق سحب الأرباح المتحققة من المشاريع التي ساهم المصرف المركزي بودائعها في تكوين رأسمالها تشاركيا. فإذا كانت الودائع المركزية تشكل نسبة كبيرة من الودائع الاستثمارية فإن تغييرها يؤدي إلى تغيير نسبة التشارك في السوق، ومن ثمة يتغير حجم الاستثمارات التي ينوي أصحابها القيام بها، فإذا رأى المصرف المركزي أن بالاقتصاد بواذر تضخم وأنه يجب التقليل من حجم الاستثمارات قام بسحب الجزء اللازم لما يجب أن يقل به حجم النقود المتداولة من ودائعه الحالية وأرباحه المحققة سابقا، فيقل حجم الودائع المركزية. ومع بقاء الطلب على الأموال على ما هو عليه فإن نسبة التشارك في سوق رأس المال سترتفع، نظرا لانخفاض حجم المعروض من النقود، ويقل بالتالي الطلب على النقود لاستثمارها. ولا يمكن القول بأن أموال القطاع الخاص قد تتدفق على المصارف التجارية في حالة ارتفاع نسبة التشارك فتحد من فاعلية التغيير الذي قامت به الحكومة؛ وذلك لأن التفضيل النقدي في المجتمع الإسلامي يعتمد على الرصيد النقدي وليس على سعر الفائدة، فلا توجد أرصدة كبيرة في شكل نقود حاضرة للمضاربة في شراء الأسهم، لأن نسبة الزكاة تقف حائلا دون ذلك، فتبقى الأرصدة المحتفظ بها بسيطة لا تتعدى نصاب الزكاة، وحتى إذا تعدتها عند البعض فإن هذا لا يؤثر على السياسة النقدية؛ بسبب قلة هذه النسبة إلى مجموع النقود المتداولة.

أما إذا رأى المصرف المركزي أن هناك بواذر كساد فيقوم بإضافة كمية من النقود إلى ودائعه لدى المصارف التجارية فيزيد المعروض النقدي، ومن ثم تنخفض نسبة التشارك

فيزداد الطلب على النقود لتوظيفها، ومن ثم تزداد الاستثمارات فيزيد التوظيف ويُقضى على الانكماش، ولكن ألا يمكن القول أنه في الاقتصاد الإسلامي، كما في الاقتصاد الرأسمالي، لا تفيد سياسة تخفيض نسبة التشارك عند ظهور بوادر الكساد، وخاصة إذا كانت نظرة رجال الأعمال متشائمة بشأن مستقبل الاستثمار؟، إن احتمال وقوع مثل هذا قليل في الاقتصاد الإسلامي؛ وذلك لسببين.

السبب الأول: إن الخسارة التي يتعرض لها المشروع لا يتحملها رجل الأعمال لوحده، وقد لا يتحملها إطلاقاً إذا كان مضارباً بمال الغير ولم تكن الخسارة بسبب تعد منه أو تفریط. ﴿9﴾

السبب الثاني: إن أرباح رجال الأعمال ستتضاعف في الاقتصاد الإسلامي أثناء فترة الانكماش، فإضافة إلى أن نسبة اقتسام الأرباح ستتغير في صالحهم فإن أسعار عناصر الإنتاج ستخفض وخاصة عنصر الأجور مما يرفع من الأرباح التي تتحقق في اقتصاد إسلامي عنها في اقتصاد رأسمالي أثناء فترة الانكماش.

وحقاً إذا كان القول بعدم فعالية الودائع المركزية في محاربة الانكماش فإن استعمال الأدوات الأخرى، إلى جانبها، من شأنه أن يرفع فعاليتها في محاربة الانكماش.

2- فعالية أداة أسهم الحكومة.

تحدد فعالية أسهم الحكومة في إحداث التغيرات المطلوبة بمدى ربحية مشروعات الحكومة التي تتداول أسهمها في السوق. وفي الحقيقة فإن أرباح الحكومة التي تجنّبها من استثماراتها الخاصة تعتبر ضخمة جداً نظراً للتنوع في تلك الاستثمارات، فهي لا تستثمر في مشروع واحد، ولا في نشاط واحد، كما أن مشروعات الدولة تتميز بكفاءة التسيير؛ نظراً لحيازتها على أكفأ الإطارات المسيرة، وهذا ما يجعل متوسط ربح سهم الحكومة مقارباً لمتوسط ربح الاقتصاد الوطني ﴿10﴾، أي أن احتمال الخسارة من وراء امتلاك سهم حكومي ضعيف جداً، ولهذا يكون الطلب على أسهم الحكومة أكبر من الطلب على أسهم القطاع الخاص، وهذا ما يجعل استخدام هذه الأسهم كأداة لمراقبة المعروض النقدي فعالاً جداً، وفي كلتا الحالتين؛ أي التضخم والكساد. ففي حالة التضخم، وعندما يريد المصرف المركزي إنقاص حجم النقود المتداولة يقوم ببيع هذه الأسهم، ونظراً إلى أنه في حالة التضخم عادة ما تتضخم الأرباح كذلك فيكون الإقبال على شراء أسهم الحكومة

كبيرا بسبب ارتفاع ربحيتها عن ربحية أسهم القطاع الخاص، فيقل المعروض النقدي في المجتمع ويقل الطلب على السلع فتتخفف الأسعار.

ومن جهة أخرى فإن قلة المعروض النقدي في المجتمع يؤدي إلى ارتفاع نسبة التشارك فيقل الطلب على النقود بغرض التوظيف وتقل الاستثمارات إلى الحد الذي يكون ملائما. أما في حالة الكساد، ومع اتجاه الأرباح إلى الانخفاض، فإن الناس سيسارعون إلى التخلص من الأسهم التي في حوزتهم قبل أن تنخفض أسعارها أكثر، فيتدخل المصرف المركزي بشراء أسهم الحكومة ويضخ مقابلها نقودا تعمل في اتجاهين؛ فمن جهة يعتبر وجود نقود إضافية في يد الأفراد زيادة في القوة الشرائية لدى أفراد المجتمع، ومن ثم زيادة مشترياتهم من السلع الكاسدة فتزداد مبيعات المؤسسات، وتزداد أرباحها، فتزيد استثماراتها. ومن جهة أخرى فإن زيادة المعروض النقدي عن الحجم اللازم يؤدي إلى انخفاض نسبة التشارك فيتشجع رجال الأعمال على إنشاء استثمارات جديدة فيزيد التوظيف، ويزيد الطلب على السلع، وينتعش الاقتصاد ثانية.

3- فعالية تعديل نسبة التشارك.

تتوقف فعالية أداة تعديل نسبة التشارك، بين صاحب رأس المال والمضارب، على حجم الأموال العاطلة لدى القطاع الخاص. والمفترض أنه في أوقات التضخم يرفع المصرف المركزي من نسبة التشارك على ودائعه، فترتفع نسبة التشارك في السوق، ويقل الطلب على الأموال بغرض الاستثمار، ولكن لو كانت للقطاع الخاص أموال ضخمة مجمدة من السابق فإنه يرى بأن ارتفاع نسبة التشارك يحقق له ربحا أكبر فيعرض أمواله للاستثمار، بحيث يؤدي هذا العرض غير المتوقع إلى انخفاض نسبة التشارك ثانية فيفسد على المصرف المركزي خطته أو على الأقل يقلل من النتائج الجيدة التي يمكن أن يجنيها المصرف المركزي من استعماله لهذه الأداة. ولذلك فإذا أريد لهذه الأداة أن تكون فعالة في مكافحة التضخم فتصحب بأي أداة أخرى تعمل على امتصاص أموال القطاع الخاص كبيع الأسهم الحكومية مثلا بجانب رفع نسبة التشارك. حيث يمكن أن تتضاعف فعالية الأداة معاً وتُعطى النتائج المرجوة على أكمل وجه. كما أن وجود مؤسسات كبيرة تستطيع أن تعتمد على نفسها في عملية تمويل التوسع الاستثماري من شأنه أن يضاعف من فعالية رفع نسبة التشارك، ولكن عدد هذه المؤسسات قليل في المجتمع الإسلامي لاعتماد التمويل في الغالب

على التشارك وليس على القرض الحسن، وما يؤدي إليه من كثرة عدد المشتركين في رأس مال المؤسسة، وبالتالي كثرة عدد الذين يشاركون في الأرباح، ولا يبقى للمؤسسة من الأرباح المحتجزة إلا النسبة القليلة التي لا تجعلها قوة مهيمنة، وتبقى القلة القليلة من المؤسسات هي التي تستطيع التصرف باستقلالية، ولكن أثرها في إفساد السياسة النقدية محدود بسبب عددها القليل في الاقتصاد الوطني.

أما في حالة ميل الاقتصاد نحو الكساد فيخفض المصرف المركزي من نسبة التشارك على ودائعه، ونظرا إلى أنه يكون مستعدا لتمويل أي مشروع موافق للخطة فإن نسبة التشارك السوقية ستخفض إلى الحد الذي قرره، وسيضطر القطاع الخاص إلى التشارك وفق هذه النسبة؛ لأنه لا أحد من رجال الأعمال يقبل التمويل على أساس نسبة التشارك المرتفعة ما دام التمويل متاحا ونسبة تشارك منخفضة. أما سحب النقود من التداول وتجميدها أو وضعها في حسابات جارية فليس بمتصور في الاقتصاد الإسلامي لأن صاحبها سيدفع الزكاة من رأس المال نفسه، فأولى له أن يوظفه حتى تكون الزكاة من أرباحه. وإذا لم يحقق المشروع ربحا تسقط الزكاة إذا كان المال موظفا في رأس مال ثابت⁽¹¹⁾. فتكون هذه الأداة فعالة أكثر في حالة الركود عن حالة التضخم. وتلخيصا لما سبق عرضه في فرع فعالية الأدوات الكمية في الاقتصاد الإسلامي يمكن الوصول إلى الآتي:

- أ- تعتبر أداة الودائع المركزية فعالة في معالجة التضخم والانكماش بنفس الدرجة.
- ب- تعتبر أداة نسبة التشارك فعالة في معالجة الانكماش أكثر منها في معالجة التضخم.
- ج- تعتبر أداة أسهم الحكومة فعالة في معالجة التضخم أكثر منها في معالجة الانكماش.

وعليه فإن استعمال أداتين وحسب، يكفي لمعالجة واحدة من الحالتين، ففي حالة وجود التضخم يقلل المصرف المركزي من ودائعه، وفي نفس الوقت يقوم ببيع أسهم الحكومة لامتناع الكتلة النقدية الفائضة لدى الأفراد. أما في حالة وجود انكماش يزيد المصرف المركزي من ودائعه في المصارف التجارية، ويخفض من نسبة التشارك، وإن كان هذا من تحصيل الحاصل، لأنه عندما تزيد الودائع المركزية فإن نسبة التشارك ستخفض تلقائيا. ولكن الفرق بينهما إنه في حالة انخفاض نسبة التشارك عن طريق الودائع المركزية

فإن المصرف المركزي يحاول التأثير على نسبة التشارك عن طريق الودائع المركزية، ويمكن ألا يكون حجم تلك الودائع بالمستوى الذي يخفضها في السوق إلى المستوى المرغوب. أما حينما يتخذ قرارا بتخفيض نسبة التشارك فإن نسبة التشارك في السوق ستنخفض إلى المستوى الذي يريده؛ لأنه يكون مستعدا لتمويل أي مشروع بتلك النسبة.

الفرع الثاني: فعالية الأدوات النوعية.

يمكن التعرف على فعالية الأدوات النوعية في تحقيق أهداف السياسة النقدية من خلال التعرف على فعالية كل أداة لوحدها.

1- فعالية الاستخدام التفضيلي لنسب التشارك.

تكون هذه الأداة فعالة في حالة ما إذا رأى المصرف المركزي زيادة حجم التمويل لقطاع معين دون القطاعات الأخرى؛ ففي هذه الحالة فإن رد فعل القطاع الخاص غير مهم. فالمصرف المركزي يخفض النسبة، ويمول القطاع المراد من خلال ودائعه لدى المصارف التجارية، أما الأموال الخاصة فإن المؤكد أن أغلبها سيتجه إلى التمويلات ذات النسب المرتفعة. ولا يخشى على أسهم هذه المشروعات ألا تباع في سوق الأسهم نظرا لانخفاض نسبة التشارك فيها، فيمكن جدا أن تنخفض نسبة التشارك العامة في السوق لاحقا إلى أقل من هذه النسبة، وخاصة في أوقات الانكماش، فيمكن أن تباع هذه الأسهم وقتئذ. أما إذا رأى المصرف المركزي إنقاص حجم التمويل لقطاع معين دون القطاعات الأخرى فيرفع من نسبة التشارك لصالحه في أرباح المشروعات التي يمولها، وطبعاً فإن هذا الرفع يكون ضد مصالح رجال الأعمال فيقل الطلب على الأموال لاستثمارها في هذا القطاع. ولكن قد تتدفق أموال القطاع الخاص إلى هذا القطاع مما يخفض نسبة التشارك في السوق إلى أقل من نسبة التشارك التي أعلنتها المصرف المركزي مما يحد من فعالية هذه الأداة في حالة رفع نسبة التشارك.

وعموماً فإن الاستعمال التفضيلي لنسب التشارك تكون فعالة بصورة أكبر في حالة ما إذا لم يوجد ممولون آخرون من خارج الجهاز المصرفي، لأن المصارف التجارية باعتمادها بصورة أساسية على ودائع المصرف المركزي لا يُتوقع منها الوقوف ضد توجهاته فيما يتعلق بمجالات الاستثمار ونسب التشارك.

2- فعالية أداة الإقناع الأدبي.

تعتبر أداة الإقناع الأدبي فعالة جدا في الاقتصاد الإسلامي وذلك للآتي:

أ- المصرف المركزي مساهم في تمويل عمليات المصارف التجارية بنسبة كبيرة جدا، ولذلك فإن أية خسارة ستلحق بالأموال المودعة من جراء سياسات المصرف المركزي سيتحمل هذا المصرف جزءا كبيرا منها بمقدار ودائعه.

ب- إن الجزء الآخر من الودائع لدى المصارف التجارية يتشكل غالبية من ودائع الأفراد والمؤسسات الخاصة؛ وإن الخسائر التي قد تلحق بالمصرف التجاري سيتحمل هؤلاء الأفراد والمؤسسات الجزء الأكبر منها، حسب ما تمثله ودائعهم في الأموال المستثمرة.

والحقيقة إن توجيهات المصرف المركزي لا تعني بأي حال من الأحوال تحقيق خسارة بل أن ما تعنيه هو إما إعادة توزيع الأرباح بين طرفي التشارك، وإما تحقيق ربح أكبر ولكن في قطاع آخر. فمثلا إذا رأى المصرف المركزي أن هناك قطاعا مهملا، نظرا لأن أسعار منتجاته ليست مرتفعة الثمن بسبب كون الطلب عليها من ذوى الدخل المحدود فالاستثمار في هذا القطاع، في الحقيقة، يحقق ربحا كبيرا بسبب الطلب الكبير على منتجاته، فالربح الذي يتحقق من بيع وحدة واحدة من السلعة التي يطلها الأغنياء قد يتحقق من بيع ثلاث وحدات من السلعة التي يطلها متوسطو الدخل، ونظرا إلى أن طلب متوسطي الدخل أكبر من طلب الأغنياء بسبب كثرة عدد متوسطي الدخل و كبر ميلهم إلى الاستهلاك فإن الربح المتحقق في قطاع إنتاج السلع التي يستهلكها متوسطو الدخل يكون أكبر في غالب الأحيان.

وما دامت الانخفاضات في الأرباح أو الخسائر المحققة لا يتحملها المصرف التجاري لوحده فليس هناك من داع لعدم الالتزام بتوجيهات المصرف المركزي.

3- فعالية أداة تحديد حصص الاستثمار في كل نشاط.

تنبع فعالية هذه الأداة من سببين:

السبب الأول: هو كون أغلب ودائع المصارف التجارية هي ودائع مركزية، فمن خلال هذه الودائع يستطيع المصرف المركزي أن يوجه حصص الاستثمار في كل نشاط وذلك بقيامه بتحديد الجهة التي يستثمر فيها وديعته، أو من خلال قبول أو رفض طلبات التمويل التي تتقدم بها المصارف التجارية وفقا للسياسة التي يريدها.

السبب الثاني: هو العلاقة الوثيقة بين المصرف المركزي والمصارف الأعضاء، فلو كانت هناك مشاريع تطلب المزيد من التمويل، زيادة على حصتها، فإن المصارف التجارية ترفض تمويلها حتى تحافظ على العلاقة الجيدة مع المصرف المركزي.

وقد يضعف من فعالية هذه الأداة وجود تمويل خارج الجهاز المصرفي، إذ أن وجود ما يسمى بمصارف الاستثمار أو مؤسسات التمويل غير المصرفية، من شأنه أن يوجد التمويل زيادة عن الحصة المحددة لأي جهة؛ ولذلك فإن تنظيم التمويل من طرف الحكومة بالشكل الذي يمنع تدفق الأموال من جهات خارج الجهاز المصرفي من شأنه أن يزيد من فعالية هذه الأداة.

4- فعالية الإجراءات الزجرية.

إن وجود إجراءات زجرية من شأنه أن يزيد من فعالية السياسة النقدية، ذلك أن من شأن وجود هذه الإجراءات إرغام المصارف التجارية على الانقياد لتوجهات المصرف المركزي بسبب كون الودائع المركزية تشكل مصدرا رئيسيا من مصادر حصولها على المال اللازم لتلبية طلبات رجال الأعمال، لأن الودائع الخاصة لا يمكن أن تقارن بالودائع المركزية، ناهيك عن كون المصرف المركزي ينافس المصارف التجارية في مجال الحصول على تمويلات القطاع الخاص لمشاريع الحكومة فيما أشير إليه سابقا بأسهم الحكومة.

خاتمة.

تمثل السياسة النقدية ضرورة في عالم النقود الائتمانية حيث يمكن أن تزيد أو تنقص النقود عن الحد اللازم لنمو الاقتصاد بالشكل المرغوب، وتستخدم السلطات النقدية أدوات كثيرة للتأثير على كمية النقود بالزيادة أو النقصان قصد تغيير كميتها حسب حاجة الاقتصاد، وبالرغم من كثرة هذه الأدوات فقد تكون غير فعالة في إنقاص أو زيادة كمية النقود بالشكل الذي ترغب السلطة النقدية. هذه هي النقاط التي عالجهما البحث بالنسبة لنموذج اقتصاد إسلامي تكون فيه نسبة الاحتياطي القانوني 100%، وبعد التحليل المستفيض لمختلف النقاط المتعلقة بأدوات السياسة النقدية ومدى فعاليتها في إنقاص أو زيادة كمية النقود إلى الحد الذي تريده السلطة النقدية، توصل البحث إلى النتائج التالية:

1. أدوات السياسة النقدية للاقتصاد الإسلامي لا تعمل إلا في مجتمع إسلامي بلغ فيه الوعي الديني مبلغا كبيرا.
 2. أمر تحديد نسبة الاحتياطي النقدي المطلوبة هي من المصالح المرسللة التي تدور مع مصلحة المجتمع، وقد رأى الباحث أن تكون في حدود 100% مع أن غيره قد يراها أقل من ذلك.
 3. أن السياسة النقدية في النظام الإسلامي تستخدم أدوات كثيرة يتحدد عددها بدرجة التطور الاقتصادي للدولة.
 4. أن أدوات السياسة النقدية في النموذج المقترح فعالة بسبب التدخل الكبير للدولة في الحياة الاقتصادية، بإنشاء بعض المشاريع الاقتصادية، والمشاركة في تمويل بعضها، بحيث قد لا تكون لها الفعالية الحالية لو أن الدولة غير متدخلة بالشكل الذي افترضه النموذج.
- وعليه فإن الباحث يوصي بالآتي:

1. الإسراع في أسلمة الاقتصاد في المجتمعات الإسلامية للاستفادة من توجيهات الإسلام الربانية التي يراعها المسلم في سره وعلانيته.
 2. الاستفادة من سعة الإسلام في بناء نماذج أخرى لأنظمة اقتصادية إسلامية تتناسب مع مرحلة التطور التي وصل إليها المجتمع المسلم.
 3. البحث عن أدوات أخرى للسياسة النقدية تدعم الأدوات المقترحة في البحث.
- الهوامش:

- ﴿1﴾ شوقي أحمد دنيا، بحث السياسة النقدية في إطار الاقتصاد الإسلامي، جامعة المنصورة 1983. المجلد الأول ص 274. وكذلك، عدنان خالد التركمان. السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام، مؤسسة الرسالة، 1988. ص 252.
- ﴿2﴾ باقر الصدر. اقتصادنا. دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 1987. ص 387.
- ﴿3﴾ محسن س. خان. النظام المصرفي الإسلامي الخالي من الربا. مجلة جامعة الملك عبد العزيز. الاقتصاد الإسلامي. المجلد التاسع، 1997. ص 3.
- ﴿4﴾ معبد على الجارحى. نحو نظام نقدي ومالي إسلامي الهيكلي والتطبيقي. المعهد الدولي للبنوك الإسلامية. لا توجد سنة الطبع، ص 105.
- ﴿5﴾ محمد نجاته الله صديق. النظام المصرفي اللاربوي. المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1985. ص 96.
- ﴿6﴾ تقرير المجلس الإسلامي في باكستان. إلغاء الفائدة من الاقتصاد. المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1984. ص 87.

- ﴿7﴾- شوقي أحمد دنيا، السياسة النقدية في إطار الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 279. محمد عارف، السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي لا ربوي، طبيعتها ونطاقها. مجلة البنوك الإسلامية العدد الثامن ديسمبر 1979.
- ﴿8﴾- سورة الحشر. الآية رقم 9.
- ﴿9﴾- محمد صلاح محمد الصاوي. رسالة دكتوراه. مشكلة الاستثمار في البنوك الإسلامية وكيف عالجها الإسلام. دار المجتمع للنشر والتوزيع. دار الوفاء 1990. ص 115.
- ﴿10﴾- معبد على الجارحي. مرجع سابق. ص 43.
- ﴿11﴾- يوسف القرضاوي. فقه الزكاة، دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة. مؤسسة الرسالة. الطبعة الخامسة. 1981. الجزء الثاني. ص 474.